

الفقه والمسائل الطبية

(98) الحية في انسجة حية (1) . أقول : وقبول هذا بالنسبة إلى الاحكام الشرعية محتاج الى تأمل . 2 - نقل عن جريدة فرنسية أنه وضع الاطباء بويضة ملقحة في رحم قردة تنمو ، وقالوا : إن هذه العملية لم تنجح ، ولكن عدم نجاحها لا يعود إلى استحالتها علمياً ولكن لبعض أخطاء وقعت وسيعيدون العملية . أقول : وذكر بعض النشريات اليومية أن أحداً من أهالي قرية صغيرة قرب ماسكو جامع خنزيره فاولدها مولوداً يشبه الخنزير في بعض مظاهر بدنه والانسان في بعضها الآخر . وبالجمله : إذا ولد مولود من ماء انسان وحيوان سواء بالجماع أو بوسيلة طبية ، وكذا إذا نقلت البويضة المخصبة من إنسانين في رحم حيوان أو من حيوانين في رحم انسان فولد مولود ، فما هو حكمه ؟ أقول : إذا ولد مولود إنساناً بدنناً ونفساً فيجري عليه حكم الانسان وان شبه الحيوان في بعض أجزاء بدنه ، ويترتب عليه أحكام النسب بالإضافة الى الانسان إما مطلقاً كما في فرض وساطة الالات الطبية أو في غير الميراث كما في فرض الزنا على ما سبق بيانه ، نعم في فرض تولده من حيوان انثى لا تثبت امومة صاحبة البويضة في حقه . وإذا كان حيواناً فلا يترتب عليه أحكام الانسان ، وكذا إذا شك في كونه انساناً أو حيواناً ، فلاحظ - وتأمل . وأما إذا كان إنساناً روحاً وحيواناً بدنناً ففي مثل ذلك لا بد من الاحتياط ، فلا يجوز قتله وايدائه وغصب ماله للإطلاقات ، كقوله تعالى : _____ (1) ص312 الحياة الانسانية بدايتها ونهايتها .